

Distr.: General
4 February 2013
Arabic
Original: English

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدورة التاسعة

١٥-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمين العام

- ١- ستُعقد الدورة التاسعة للجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وستُعقد الجلسة الأولى من الدورة في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين ١٥ نيسان/أبريل.
- ٢- ووفقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي، أعدَّ الأمين العام، بالتشاور مع رئيس اللجنة، جدول الأعمال المؤقت المرفق للدورة التاسعة. وترد أيضاً شروح جدول الأعمال المؤقت مرفقةً بهذه المذكرة.
- ٣- وعملاً بالمادة ٢٩ من النظام الداخلي، تكون جلسات اللجنة علنية ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك.

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- أداء أعضاء اللجنة المنتخبين الجدد للتعهد الرسمي.
- ٣- انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين في اللجنة.
- ٤- إقرار جدول الأعمال.
- ٥- المسائل التنظيمية.
- ٦- تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الثامنة والتاسعة للجنة.
- ٧- اعتماد تقرير الدورة الثامنة للجنة.
- ٨- اعتماد تقرير السنتين (٢٠١١-٢٠١٢) المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٩- تقديم التقارير من قِبَل الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية.
- ١٠- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية.
- ١١- اعتماد قوائم المسائل المتعلقة بتقارير الدول الأطراف.
- ١٢- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص المعوقين وغيرها من الهيئات المختصة.
- ١٣- التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة.
- ١٤- أساليب عمل اللجنة.
- ١٥- الاجتماعات المقبلة.
- ١٦- تعزيز هيئات المعاهدات.
- ١٧- الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري.
- ١٨- مسائل أخرى.

الشروح

- ١- افتتاح الدورة
- سيفتتح ممثل الأمين العام الدورة التاسعة للجنة.

٢- أداء أعضاء اللجنة المنتخبين الجدد للتعهد الرسمي

وفقاً للمادة ١٤ من النظام الداخلي، يدلي أعضاء اللجنة الجدد بالتعهد الرسمي التالي:
"أتعهد رسمياً بأن أؤدي واجباتي وأمارس سلطاتي كعضو في لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشرف وأمانة ونزاهة وبما يمليه عليّ ضميري".

٣- انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين في اللجنة

وفقاً للمادة ١٥ من النظام الداخلي، تنتخب اللجنة من بين أعضائها رئيساً وثلاثة نواب للرئيس ومقرراً. ووفقاً للمادتين ١٦ و١٧ من النظام الداخلي، يُنتخب أعضاء مكتب اللجنة لمدة سنتين وتجري الانتخابات بالاقتراع السري، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك في حالة انتخاب لشغل منصب بمرشح واحد فقط.

٤- إقرار جدول الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي للجنة على أن يكون البند الأول في جدول أعمال أي دورة هو إقرار جدول الأعمال، ما لم يكن انتخاب أعضاء المكتب مطلوباً بمقتضى المادة ٢٠. ووفقاً للمادة ١٠، يجوز للجنة أن تنقح جدول الأعمال خلال أي دورة وأن تضيف بنوداً أو تُرجئ النظر فيها أو تحذفها، حسب مقتضى الحال.

٥- المسائل التنظيمية

في إطار هذا البند، ستنظر اللجنة في المسائل المتعلقة بتنظيم أعمال الدورة الحالية، وبخاصة اعتماد برنامج عملها المرفقة مسودته بهذه الوثيقة.

٦- تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الثامنة والتاسعة للجنة

في إطار هذا البند، ستستمع اللجنة إلى تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الثامنة والتاسعة للجنة.

٧- اعتماد تقرير الدورة الثامنة للجنة

في إطار هذا البند، ستعتمد اللجنة التقرير المتعلق بدورتها الثامنة.

٨- اعتماد تقرير السنتين (٢٠١١-٢٠١٢) المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

في إطار هذا البند، ووفقاً للمادة ٣٥ من النظام الداخلي للجنة، ستعتمد اللجنة تقرير السنتين المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٩- تقديم التقارير من قِبَل الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية

في إطار هذا البند ستتلقى اللجنة آخر المستجدات فيما يخص التقارير الواردة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية. وحتى نشر هذا التقرير، وردت التقارير الأولية التالية التي لم تنظر فيها اللجنة بعد:

الدولة الطرف	التاريخ المحدد لتقديم التقرير	تاريخ استلام التقرير	الرمز
أستراليا	٢٠١٠	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	CRPD/C/AUS/1
النمسا	٢٠١٠	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	CRPD/C/AUT/1
أذربيجان	٢٠١١	١٦ شباط/فبراير ٢٠١١	CRPD/C/AZE/1
بلجيكا	٢٠١١	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١	CRPD/C/BEL/1
البرازيل	٢٠١٠	٢٧ أيار/مايو ٢٠١٢	CRRP/C/BRA/1
شيلي	٢٠١٠	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢	CRPD/C/CHL/1
جزر كوك	٢٠١١	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	CRPD/C/COK/1
كوستاريكا	٢٠١٠	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	CRPD/C/CRI/1
كرواتيا	٢٠٠٩	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١	CRPD/C/HRV/1
الجمهورية التشيكية	٢٠١١	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	CRPD/C/CZE/1
الدانمرك	٢٠١١	٢٤ آب/أغسطس ٢٠١١	CRPD/C/DNK/1
الجمهورية الدومينيكية	٢٠١١	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	CRPD/C/DOM/1
السلفادور	٢٠١٠	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	CRPD/C/SLV/1
إكوادور	٢٠١٠	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	CRPD/C/ECU/1
إثيوبيا	٢٠١٠	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣	CRPD/C/ETH/1
ألمانيا	٢٠١١	١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١	CRPD/C/DEU/1
الأردن	٢٠١٠	٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢	CRPD/C/JOR/1
كينيا	٢٠١٠	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢	CRPD/C/KEN/1
ليتوانيا	٢٠١٢	١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢	CRPD/C/LTU/1
المكسيك	٢٠٠٩	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢	CRPD/C/MEX/1
منغوليا	٢٠١١	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	CRPD/C/MNG/1
نيوزيلندا	٢٠١٠	٨ أيار/مايو ٢٠١٢	CRPD/C/NZL/1
باراغواي	٢٠١٠	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	CRPD/C/PRY/1
البرتغال	٢٠١١	٨ آب/أغسطس ٢٠١٢	CRPD/C/PRT/1
قطر	٢٠١٠	١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	CRPD/C/QAT/1

الدولة الطرف	التاريخ المحدد لتقديم التقرير	تاريخ استلام التقرير	الرمز
جمهورية كوريا	٢٠١٠	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	CRPD/C/KOR/1
صربيا	٢٠١١	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢	CRPD/C/SRB/1
سلوفاكيا	٢٠١٢	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	CRPD/C/SVK/1
السويد	٢٠١٠	٧ شباط/فبراير ٢٠١١	CRPD/C/SWE/1
تايلند	٢٠١٠	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	CRPD/C/THA/1
تركمانستان	٢٠١٠	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	CRPD/C/TKM/1
أوكرانيا	٢٠١٢	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢	CRPD/C/UKR/1
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	٢٠١١	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١	CRPD/C/GBR/1

١٠- النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية

ستنظر اللجنة، في دورتها التاسعة، في التقارير الأولية الواردة من الدولة الطرف التالية: باراغواي.

ووفقاً للممارسة المتبعة وطبقاً للمادة ٤١ من النظام الداخلي، أبلغ الأمين العام الدولة الطرف المعنية بالموعد المؤقت المقرر أن تنظر خلاله اللجنة في تقرير الدولة الطرف. ويرد في برنامج العمل المؤقت المرفق موعد النظر في التقرير المقدم.

١١- اعتماد قوائم المسائل المتعلقة بتقارير الدول الأطراف

ستعتمد اللجنة قوائم بالمسائل المتعلقة بالتقارير الأولية المقدمة من النمسا، وأستراليا، والسلفادور.

١٢- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص المعوقين وغيرها من الهيئات المختصة

ستناقش اللجنة كيفية تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك منظمات الأشخاص المعوقين، وغيرها من الهيئات المختصة، لتحسين تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتهم. ويجوز أن يطلب ممثلو هذه المنظمات والهيئات أخذ الكلمة أمام اللجنة في إطار هذا البند.

١٣- التعليقات العامة وأيام المناقشة العامة

ستستعرض اللجنة التقدم المحرز في أعمال مختلف الأفرقة العاملة المنشأة لصياغة التعليقات العامة التي تقررها اللجنة. وقد قررت اللجنة حتى الآن إنشاء فرقة عمل معنية

بإمكانية الوصول (المادة ٩) وفرقة عمل معنية بالأهلية القانونية (المادة ١٢). وأنشئ أيضاً فريق عامل آخر معني بمسألة الوصول إلى النقل العام وبسياسات النقل الجوي وسيقدم الفريق تقريره إلى اللجنة لكن لن يُعد تعليق عام بشأن هذا الموضوع.

وستعقد اللجنة مناقشة عامة من نصف يوم بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقات في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

١٤- أساليب عمل اللجنة

في إطار هذا البند، ستواصل اللجنة نظرها في أساليب عملها.

١٥- الاجتماعات المقبلة

سُبلِّغ اللجنة بأية تطورات متعلقة باجتماعاتها المقبلة. وستنظر أيضاً في تنظيم أعمالها المقبلة.

١٦- تعزيز هيئات المعاهدات

ستواصل اللجنة نظرها في توصيات مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تعزيز نظام هيئات المعاهدات.

١٧- الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري

ستنظر اللجنة في الشكاوى الواردة إليها بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية وفي سير التحقيقات.

١٨- مسائل أخرى

ستناقش اللجنة مسائل أخرى متعلقة بعملها كلما كان ذلك ضرورياً.

برنامج العمل المؤقت

افتتاح الدورة	البند ٣	الجلسة ٩٤ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الاثنين، ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣
أداء أعضاء اللجنة المنتخبين الجدد للتعهد الرسمي	البند ٤		
تقرير الرئيس عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين الثامنة والتاسعة للجنة	البند ٦		
انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين في اللجنة	البند ١		
إقرار جدول الأعمال	البند ٢		
المسائل التنظيمية: اعتماد برنامج العمل	البند ٥		
تقديم التقارير من قِبَل الدول الأطراف بموجب المادة ٣٥ من الاتفاقية	البند ٩		
التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص المعوقين وغيرها من الهيئات المختصة	البند ١٢	(مغلقة)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: باراغواي	البند ١٠	الجلسة ٩٥ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: باراغواي	البند ١٠	الجلسة ٩٦ الساعة ١٠/٠٠ (علنية)	الثلاثاء، ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣
الأنشطة المنفذة بموجب البروتوكول الاختياري	البند ١٧	الجلسة ٩٧ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	

الأربعاء، ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٣	الجلسة ٩٨ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	البند ١١	اعتماد قوائم المسائل المتعلقة بتقارير الدول الأطراف: النمسا
	الساعة ١٢/٠٠ (علنية)	البند ١٣	نصف يوم المناقشة العامة بشأن النساء والبنات ذوات الإعاقة
	الجلسة ٩٩ الساعة ١٥/٠٠ (علنية)	البند ١٣	نصف يوم المناقشة العامة بشأن النساء والبنات ذوات الإعاقة
الخميس، ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣	الجلسة ١٠٠ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	البند ١١	اعتماد قوائم المسائل المتعلقة بتقارير الدول الأطراف: أستراليا
	الجلسة ١٠١ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	البند ١١	اعتماد قوائم المسائل المتعلقة بتقارير الدول الأطراف: السلفادور
الجمعة، ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣	الجلسة ١٠٢ الساعة ١٠/٠٠ (مغلقة)	البند ١٠	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف: باراغواي
	الجلسة ١٠٣ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	البند ١٤	أساليب العمل
	الجلسة ١٠٤ الساعة ١٥/٠٠ (مغلقة)	البند ٧	اعتماد تقرير الدورة الثامنة
	الساعة ١٧/٣٠ (مغلقة)	البند ٨	اعتماد تقرير السنتين المقدم إلى الجمعية العامة
		البند ١٨	اختتام الدورة

وستجتمع اللجنة في قصر ويلسون، بجنيف، في قاعة الاجتماعات بالطابق الأرضي.
أما نصف يوم المناقشة العامة بشأن النساء والبنات ذوات الإعاقة فسيكون في القاعة XX،
بقصر الأمم.